

تقويم ادوات التشريع الضريبي في العراق

باحث الدكتوراه (حسين جمعه مطلق)

الجامعة الإسلامية في لبنان

المشرف الأستاذ الدكتور عباس نصر الله

أستاذ القانون الإداري والقانون المالي في الجامعة الإسلامية في لبنان وسابقا الجامعة اللبنانية

وجامعة بيروت العربية

Evaluating tax legislation tools in Iraq
Preparation

Doctoral researcher (Hussein Juma Mutlak)

Islamic University of Lebanon

hussien66415@gmail.com

Supervisor

Professor Dr. Abbas Nasrallah

Professor of Administrative Law and Financial Law at the
Islamic University of Lebanon and previously the Lebanese

University and Beirut Arab University

abbas.nasrallah@iul.edu.lb

مستخلص

إن النظام الضريبي في العراق يعاني من مجموعة من المشاكل أدت على انخفاض الإيرادات الضريبية، ولعل السبب الأهم هو ضعف الإدارة الضريبية، بسبب انخفاض كفاءة موظفي هذه الإدارة، والفساد المنتشر في دوائرها، وهو امر يضع قيوداً على إنجاح أي إصلاح ضريبي، كما أن النظام الضريبي في العراق تأثر بشكل كبير بأفكار وأيدولوجيات الأنظمة الحاكمة التي تعاقبت على العراق، وأن أي محاولة لبناء نظام ضريبي عادل وفعال كانت تصطدم بسياسة هذه السلطات، التي كانت غالباً ما تطبق أفكارها على الاقتصاد الوطني من أجل مصالح سياسية أو حزبية، بالإضافة إلى كثرة التعديلات التي طرأت على التشريع الضريبي وكثرة الإعفاءات الممنوحة من الضرائب، وافتقار التشريع الضريبي العراقي إلى آليات للتحديث المستمر لمواكبة التطورات المختلفة، بالإضافة إلى مشكلة عدم الالتزام بتنفيذ نصوص القوانين الضريبية، وأيضاً سبب غياب العقوبات الرادعة وانخفاض الوعي الضريبي في المجتمع.

Abstract :

The tax system in Iraq suffers from a group of problems that have led to a decline in tax revenues. Perhaps the most important reason is the weakness of the tax administration, due to the low efficiency of the employees of this administration, and the widespread corruption in its departments, which places a restriction on the success of any tax reform. The tax system also In Iraq, it was greatly influenced by the ideas and ideologies of the ruling regimes that succeeded Iraq, and any attempt to build a fair and effective tax system collided with the policy of these authorities, who often applied their ideas to the national economy for the sake of political or partisan interests, in addition to the many amendments that occurred. On tax legislation and the large number of exemptions granted from taxes, and the Iraqi tax legislation's lack of mechanisms for continuous updating to

keep pace with various developments, in addition to the problem of non-compliance with implementing the texts of tax laws, and also the reason for the absence of deterrent penalties and low tax awareness in society.

مقدمة

تحتل الضرائب مكانة بارزة في اغلب النظم المالية لدول العالم، فهي احدى مصادر الإيرادات العامة للدولة وأداة مهمة من أدوات السياسة المالية التي تسعى من خلالها إلى تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية فضلاً عن الهدف المالي، إذ تحتاج كل دولة من دول العالم زيادة الحصيلة الضريبية لتمكين من القيام بواجباتها الملقاة على عاتقها من خلال فرض الضرائب. وبذلك تحتل الإيرادات ومكوناتها وأساليب تحصيلها أهمية بالغة في تمويل الموازنة العامة للدولة، فهي تسهم بشكل مباشر في تغطية النفقات العامة. إن النظام الضريبي في العراق يعاني من مجموعة من المشاكل أدت على انخفاض الإيرادات الضريبية، ولعل السبب الأهم هو ضعف الإدارة الضريبية، بسبب انخفاض كفاءة موظفي هذه الإدارة، والفساد المنتشر في دوائرها، وهو امر يضع قيوداً على إنجاح أي اصلاح ضريبي، كما أن النظام الضريبي في العراق تأثر بشكل كبير بأفكار وأيدولوجيات الأنظمة الحاكمة التي تعاقبت على العراق، وأن أي محاولة لبناء نظام ضريبي عادل وفعال كانت تصطدم بسياسة هذه السلطات، التي كانت غالباً ما تطبق افكارها على الاقتصاد الوطني من أجل مصالح سياسية أو حزبية، بالإضافة إلى كثرة التعديلات التي طرأت على التشريع الضريبي وكثرة الاعفاءات الممنوحة من الضرائب، وافتقار التشريع الضريبي العراقي إلى آليات للتحديث المستمر لمواكبة التطورات المختلفة، بالإضافة إلى مشكلة عدم الالتزام بتنفيذ نصوص القوانين الضريبية، وأيضاً سبب غياب العقوبات الرادعة وانخفاض الوعي الضريبي في المجتمع. يعد التشريع الضريبي كأحد اعمدة النظام الضريبي ذو اثر مهم لزرع ثقة المكلف بالإدارة الضريبية إضافة إلى تحقيق مصلحة الخزينة العامة للدولة وبما يكفل تحقيق نتائج مالية هامة خصوصاً مع الوضع الاقتصادي الذي نعيشه في العراق، الأمر الذي اضطرها إلى الالتجاء إلى فرض الضريبة، فرفع الاشكاليات والمعوقات من التشريع الضريبي يؤثر بصورة كبيرة من تحسين العملية الضريبية وذلك في حسن صياغة النص الضريبي والعمل على استقراره ثم تنفيذ والعمل بمبدأ الشفافية والوضوح للوصول إلى يقين ضريبي لتكتمل ثوابت واسس القواعد الضريبية من خلال التركيز على مكونات النظام الضريبي (التشريع الضريبي، الادارة الضريبية).

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من كون أدوات التشريع الضريبي في العراق تلعب دوراً حيوياً في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للحكومة حيث تساعد التشريعات الضريبية في توفير الموارد المالية اللازمة للحكومة لتمويل المشاريع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة والبنية التحتية. كما تستخدم الضرائب كأداة لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توزيع الأعباء الضريبية بين الفئات المختلفة من المجتمع. يمكن للضرائب التصاعدية، على سبيل المثال، أن تساعد في تقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء.

إشكالية البحث:

تتجلى إشكالية البحث من كون التشريعات الضريبية معقدة وصعبة الفهم بالنسبة لدافعي الضرائب، مما يؤدي إلى ارتباك وصعوبة في الامتثال الضريبي. كما أن التعقيد يزيد من احتمالات الأخطاء ويقلل من الامتثال الطوعي من هنا نطرح إشكالية بحثنا وهي ما مدى فعالية أدوات التشريع الضريبي في العراق؟

منهج البحث:

لمعالجة الإشكالية المطروحة، لا بُدُّ من اعتماد منهج، يُفضي إلى نتائج صحيحة وجيدة؛ فالمنهج هو الطريق الذي يسلكه الباحث في دراسته، إنَّه عبارة عن خطوات مُنظمة، يتبعها الباحث في بحثه، للوصول إلى نتائج دقيقة، واضحة، وموضوعية. من هنا، كان من الضروري العمل على منهج مُركب من الاستقرائي والتحليلي؛ فبالاستقرائي، تُجمَعُ المادة العلمية من نصوص قانونية، وآراء فقهية، عن موضوع التشريع الضريبي. والتحليلي من خلال تحليل النصوص النازمة للتشريع الضريبي.

هيكلية البحث:

لوقوف على موضوع أدوات التشريع الضريبي في العراق سنقوم بتقسيم هذا البحث إلى بحثين سنتناول في المبحث الأول إشكالية تعزيز التشريع الضريبي العراقي وذلك من خلال مطلبين المطلب الأول صياغة النص التشريعي ومدى استقراره أما المطلب الثاني انفاذ الشفافية الضريبية أما المبحث الثاني خصصناه لدراسة تحسين أداء الإدارة الضريبية العراقية وذلك في مطلبين المطلب الأول تحديث الإدارة الضريبية المطلب الثاني الحوكمة الضريبية.

يعد التشريع الضريبي الأساس والمرجع الذي يستند اليه كلا من أطراف العملية الضريبية (الادارة الضريبية والمكلف الضريبي) فأى خرق أو مشكلة في ثناياه يؤدي إلى اشكالية تعوق من مسير العملية الضريبية الأمر الذي يعود إلى الخزينة العامة بالنقص بالعمل على تعزيز وارتقاء التشريع الضريبي العراقي يتطلب الخوض في التحديات والمشكلات التي تواجهه والعمل على تبديلها أو تعديلها أو الغائها، ليكون النص القانوني امام المكلف الضريبي واضح محقق ما مرجو منه في رفق الخزينة العامة^١، ومن هذا المنطلق سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في المطلب الأول صياغة النص التشريعي ومدى استقراره في ومن ثم ننقل للحديث عن إنفاذ الشفافية الضريبية في المطلب الثاني.

المطلب الأول صياغة النص التشريعي ومدى استقراره

ان تحقيق العدالة الضريبية وضمان تطبيقها في فرض الضرائب يتطلب أن يكون هناك نظام ضريبي متكامل مرن وذو تطبيق سهل يحقق العدل ما بين الأفراد ألا أن وجود قانون يشوبه الغموض والتعارض والثغرات اضافة إلى ثبات ومرونة بعض نصوصه. فأن هكذا تشريع يفتح المجال أمام الفساد الإداري نتيجة سوء صياغة النص التشريعي الأمر الذي يؤدي إلى تفسير القانون حسب مصلحة الموظف الضريبي أو أن يعطي للمكلف الضريبي ركيزة للإفلات من دفع الضريبة . لذا فأن الموظف الضريبي قد يرتكب مجموعة من الأخطاء أو المخالفات المالية يكون مصدرها أما سوء الصياغة القانونية وغموض النص القانوني أو عدم وضوحه أو تعارضه مع نص قانوني آخر أو ان ثبات أو مرونة القانون يسمح لأحد أطراف العلاقة الضريبية بفعل يضر في النهاية في الحصيلة الضريبية^٢، حيث سنتناول هذه الإشكاليات وكما يلي:

أولاً: غموض النص التشريعي ان التشريعات بصورة عامة تصدر لتعبر عن حاجة المجتمع وظروفه الخاصة، وغني عن البيان إن التشريعات الضريبية، تحتاج إلى مهاره خاصة من جانب المشرع في صياغتها. لكيلا تأتي مشوبة بالغموض والذي قد يمهد للثغرات التي ينفذ منها المكلفون لممارسة كل طرق التهرب الضريبي^٣. مما يؤثر على الحصيلة الضريبية ويؤدي بالتالي إلى اضعاف دور الضرائب في تمويل الانفاق العام. لما يتسبب فيه من حصول الازدواج الضريبي والذي يؤدي بدوره إلى زياده التهرب الضريبي الأمر الذي يؤثر سلباً في حجم الإيرادات الضريبية بالنهاية^٤. فهو يفتح الطريق أمام تعسف الإدارة الضريبية بالتوسع في تفسير نصوص التشريع أو تأويلها بما يسفر في النهاية عن إلحاق الظلم بالمكلفين. كما يتيح الغموض التشريعي وسوء الصياغة للثغرات التي ينفذ منها المكلفون لممارسة كل صنوف التهرب الضريبي ، فيما يعرف بالنفاذ من خلال النص. وفي كلتا الحالتين يلحق بالحصيلة الضريبية ويقع الضرر على حق الخزينة العامة ، وهكذا يتحول طرفا العلاقة المكلف والإدارة الضريبية إلى خصمين لدودين يترصد كل منهما بالآخر. في حين إن الصالح العام يقتضي توافر جو من الثقة والتفاهم ، فالمكلف دائماً ما يبحث عن تخفيض العبء الضريبي الملقى عليه من خلال الإفادة من نصوص وإحكام القانون ، بينما تبحث الإدارة الضريبية في الوقت نفسه ، عن زيادة الحصيلة الضريبية ، من خلال تطبيق إحكام القانون أيضاً. ويؤدي غموض نصوص التشريع وعدم وضوحها إلى اختلاف التفسير والتأويل والتطبيق ، حتى انه لا يمكن تفسيرها من جانب المكلف بشكل مغاير تماماً لتفسيرها من جانب الإدارة الضريبية ولا شك إن ذلك يخلق خلافات ونزاعات بين المكلفين والإدارة بسبب عدم الوضوح والغموض الذي يشوب بعض نصوص التشريع التي تحيل إلى عدم تفسيرها التفسير الصحيح أو تفسيرها على وفق ما يرغب به المكلف للخلاص من دفع الضريبة. فتعريف النص الغامض^٥. بأنه نص غير واضح الدلالة، فهو لا يدل على ما فيه بصيغته الموجودة بل يتوقف فهمه على أمر خارجي، وذلك بسبب أسلوب الصياغة الجامد أو اختلال النص أو تقاطعه مع نص قانوني آخر أو ضمن القانون نفسه أو أن تكون الكلمة تحمل أكثر من معنى أو العبارة لها تسمح لأكثر من معنى وتعريف آخر للصياغة القانونية هي عبارة عن أسلوب التعبير عن ماده القانون من السلطة التشريعية بصوره الألفاظ مكتوبة^٦. فالتطبيق قد يكشف إن حكم القاعدة القانونية غامض يحتاج إلى إيضاح، أو انه موضع خلاف يتطلب اليقين، وفي هذه الحالة فان مطبق القانون بشكل عام والقاضي بشكل خاص عليه إن يجد الحكم الملائم لما يعرض عليه من نزاع، وليس له إن يتمتع بحجة غموض النص أو حتى فقده وإلا عد ممتعاً عن إحقاق الحق^٧. وإذا كان النص غامضاً فانه يصر إلى التفسير إذ اصطلح الفقهاء على استعمال كلمة الغموض للدلالة على خفاء المعنى حتى أصبحت كلمة غموض ملازمة لكلمة تفسير^٨. ومن جانب آخر فان اسباب الغموض قد تكون نتيجة اضطراب صياغة النص التشريعي أو استعمال لفظ يدل على معناه دلالة ظاهرة ولكن في انطباق معناه على بعض أفراد غموض وخفاء. فيحتاج إلى شيء من النظر والتأمل لإزالة هذا الغموض أو الخفاء بالنسبة لهؤلاء الأفراد وهذا ما يطلق عليه علماء أصول الفقه (الخفي)^٩. وبالتالي فإن استقرار أو ثبات التشريع من أهم المبادئ الأساسية التي يتعلمها القارئ المبتدئ في دروس القانون ، كإحدى ركائز العدالة. ذلك إن استقرار المعاملات الاقتصادية والمالية وثبات المراكز القانونية المتعلقة بها كلها أمور تقتضي أن يخضع الأفراد لأحكام وقواعد قانونية معلومة لهم ومتسمة بالاستقرار ، أذ يرتب الأفراد تصرفاتهم بناءً عليها. وتحقيقاً لاستقرار التشريع الضريبي يرى الباحث ضرورة اعادة

النظر بقوانين الضرائب المطبقة وتشكيل لجنة تضم خبراء من السلطة المالية واساتذة الجامعات وبعض المحاسبين تتولى تنظيم قانون جديد ينسجم مع التطورات الاقتصادية ويسهل على المكلف الالتزام بها ولمواكبة التطورات الحاصلة في الاقتصاد العالمي وزيادة الإيرادات من جهة وتقليل فرص التهرب الضريبي من جهة أخرى.

ثانياً: طبيعة التشريع الضريبي (المرونة والجمود) ان اختلاف حاجات الناس واتصال أوجه نشاطهم بعضها بعضاً، وتشعبه مما يدل على أنه يستحيل على المشرع أن يتنبأ بكل شيء، ثم أنه كيف نعطل فعل الزمن أو نقف في طريق سير الحوادث، وكيف نستطيع أن نقدر سلفاً ما تستطيع التجربة أطلعنا عليه، ان أي تشريع سواء أكان ضريبياً أم أي قانون آخر مهما بدأ كاملاً، ما يكاد واضعوه أن يفرغوا منه، حتى تثور بصدده أمام المفسر العديد من الصعوبات سواء أكان بخصوص المسائل والقوانين، لذلك يسعى الأفراد (المكلفون) الذين لا يبقون على حالهم بل يعملون في حركة دائبة، مما يترتب عليها آثار تتغير بتغير الظروف، وكل يوم يأتي بجديد من الحالات ويقع على عاتق المفسر مهمة سد ما ينتج عن ذلك من فراغ، فكثير ما تتجاوز حقائق الزمن وتطورات المجتمع في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية جمود النصوص الضريبية، لتخلق فجوات شاسعة بين ما هو كائن على أرض الواقع وما يجب أن يكون طبقاً لنصوص التشريع. لذا فالجمود والمرونة حالة ينبغي على المشرع ان يطلق يده طبقاً لرؤيته بما يخدم العملية الضريبية موازناً بذلك كل اركان الضريبية من قواعد ثابتة. فالمشرع يتعمد أحياناً لاستخدام الصياغة المرنة وذلك لكي يستوعب النص حالات أخرى في المستقبل، اما بالنسبة لإستخدام الصياغة الجامدة فيختلف باختلاف التدرج التشريعي اذ أنه يكثر في النصوص الدستورية بينما تقل في التشريعات كما في الضريبية، كما أن المشرع عليه أن يستخدم جميع التقسيمات حسب طبيعة النص التشريعي حيث ان لكل جزئية في التقسيمات ايجابياتها وسلبياتها، ولا يمكن الاستغناء عن أي منهما، ويساهم دقة استخدام نوعية الصياغة في الأرتقاء بالصياغة التشريعية. وتماشياً مع ما تم ذكره فتعرف الصياغة الجامدة بأنها (هي الصياغة التي يواجه فيها المشرع وقائع معينة ويعطها حلاً معيناً لا يختلف مهما كانت الظروف يتقيد بها القاضي، ولا تترك مجالاً للسلطة التقديرية للقاضي) ^{١٠}. أو هي (الصياغة التي تواجه فرضاً معيناً تعطيه حلاً ثابتاً لا يتغير بتغير الظروف والملابسات الخاصة بكل حالة فردية تتدرج تحت الفرض، ولذلك فهي تحقق ثبات القاعدة القانونية سواء بالنسبة إلى الوقائع الخاضعة لها أو الحل المطبق عليها) ^{١١} أي انها تعبير جامد يضع حكماً لا يقبل التغيير أو التقدير عند التطبيق أو يكون تطبيقها مجرد عمل مادي يتجرد من السلطة التقديرية، وفي هذه الصياغة لا تحتمل الا معنى واحد الذي دلت عليه عبارة النص. ويصاغ النص التشريعي وفق هذا النوع بعبارات لا تقبل التأويل أو التفسير أو التغيير ولا يتأثر بتغيير الظروف. ويقصد كذلك بجمود التشريع الضريبي عدم توفر المرونة فيه مهما كان شكله أو خصائصه اذ ان بقاءه واستمراره لفترة طويلة من الزمن يؤدي إلى خلق مجموعه من التقاليد الفنية والادارية التي تحكم عمله. وهذا يجعل من الصعب اجراء اي تعديل عليه بسبب معارضة الادارة المالية والمكلف وان جمود النظام الضريبي ينشأ نتيجة ظاهرة عرفها الفقه المالي اسمها الاعتياد في فرض الضرائب والتي مؤداها ان الاستمرار في فرض ضريبية معينة يجعل المكلف معتاداً على دفعها. كما يجعل السلطة المالية معتادة على اجراءات فرضها ^{١٢}. ولجمود النظام الضريبي عوامل تتألف من التقاليد الفنية وهي التي تنشأ نتيجة إخضاع العناصر نفسها للضريبة نفسها لفترة طويلة من الزمن؛ مما يؤدي إلى خلق استقرار عند المكلف والإدارة الضريبية أن هذه العناصر المعينة فقط هي التي تخضع للضريبة. أما العامل الثاني فهو التقاليد الإدارية المتعلقة بالإدارة الضريبية نفسها؛ بحيث يصبح أمر تغيير هذه الإجراءات غير ممكن مع مرور الزمن بسبب خطورة التقاليد الإدارية في النظام الضريبي ^{١٣}.

ثالثاً: تعارض النص التشريعي الضريبي على واضع القانون أن يكون منتبها ويقضاً إلى عدم وقوع تعارض بتشريع الواحد أو في التشريعات المختلفة لذا على المشرع أن يكون منتبها بعدم الوقوع بعيب التعارض سواء يحصل هذا التعارض بين نصوص القانون نفسه أو مع قانون آخر والتعارض يحصل نتيجة اصطدام نص مع آخر بحيث لا يمكن الجمع بينهما على الرغم من وضوح كل من النصين إذا ما نظر إليه، وفي مجال المخرج القانوني في حالة التعارض بين نصوص التشريع الواحد أو بين نصين تشريعيين متساويين في القوة وصادرين في وقت واحد، وفي هذه الحالة ينبغي العمل على رفع التعارض بينهما بالالتجاء إلى طرائق التفسير الخارجي كوجود ما يرجح احدهما على الآخر، أو بالرجوع إلى الاعمال التحضيرية أو المصدر التاريخي للنص وحكمة التشريع وهي طرائق تفسير خارجة عن النص. اما اذا حدث تعارض جزئي بين نصين فيجب التوفيق بينهما قدر المستطاع، فان امكن تطبيق كل من النصين فليس هناك مشكلة والا يتم اللجوء إلى الغاء ما يثبت تعارضه مع النص الجديد ويبقى غير ذلك من النصوص القابلة للتوفيق ممكن تطبيقها من الناحية القانونية والعملية ^{١٤}. ومن الأمثلة على وجود التعارض في التشريعات الضريبية: ما ورد في نصوص قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨١ المعدل، في نص المادة (٥٧) من قانون ضريبة الدخل العراقي حيث عاقب المشرع بموجب الفقرة الأولى من هذه المادة بالحبس مدة لا تزيد عن سنة واحدة كل من قدم عن علم معلومات وبيانات كاذبة أو ضمنها في تقرير أو حساب أو بيان

بشأن الضريبة. .) وأن هذا النص يتعارض مع نص المادة (٥٨) من قانون ضريبة الدخل العراقي حيث نصت على (على كل من استعمل الغش أو الاحتيال للتخلص من أداء الضريبة المفروضة أو التي تفرض بموجب هذا القانون كلها أو بعضها إذا أن تقديم البيانات الكاذبة يدخل ضمن المفهوم العام لاستعمال الغش أو الاحتيال وهو ما يجعل إمكانية تطبيق كلا المادتين على أمر واحد أو حالة واحدة على الرغم من اختلاف العقوبة في كلا الماديتين. حيث أن العقوبة المقررة في المادة (٥٨) هي الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد على سنتين ومما يزيد من صعوبة الأمر أن الأفعال المنصوص عليها في كلا الماديتين تندرج تحت باب التزوير الواردة في قانون العقوبات العراقي وهذا مما يزيد من صعوبة الأمر؛ وذلك لتعارض العقوبة المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل مع عقوبة التزوير مع قانون العقوبات من حيث شدة العقوبة ثم إن العقوبة المقررة في قانون ضريبة الدخل العراقي هي الحبس لمدة لأكثر من سنتين وتصل العقوبة في قانون العقوبات إلى السجن لمدة لا تزيد عن سبع سنوات^{١٦}. كذلك حيث تقع المحاكم في حيرة من أمرها بين تطبيق قانون ضريبة الدخل باعتبار قانون خاص وبين تطبيق قانون العقوبات لان هذه الأفعال تندرج تحت باب التزوير وكذلك أيضا نلاحظ أن مشرع العراقي وقع بعيب آخر من عيوب الصياغة التشريعية عند صياغة نص المادة (٥٧) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣ لسنة ١٩٨١ حيث كرر المشرع في الفقرة الثانية نفس العبارات في الفقرة الأولى مما يؤدي هذا إلى زيادة غموض النص القانوني وقصوره ونلاحظ هنا أن العقوبة الواردة في قانون ضريبة الدخل العراقي لا تتسجم مع العقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات. فكان الأجدر بالمشرع العراقي توحيد العقوبة في قانون ضريبة الدخل كما في قانون العقوبات وذلك لخطورة جريمة التزوير وضرر الذي يصيب خزائن الدولة من وراء هكذا جريمة حيث لا يمكن إن تكون هناك عقوبتان متفاوتتان بشدة لنفس الجريمة^{١٧}.

المطلب الثاني انفاذ الشفافية الضريبية

يترتب على مبدأ اعتماد الشفافية والوضوح القانوني عموماً والضريبي على وجه الخصوص؛ التخلص من مآهة سرية المعلومات ووضعها تحت تصرف الباحثين ونشر المعلومات الضرورية منها في الصحف، كاليانات المالية المتعلقة بالقطاعين الخاص والعام، مع التركيز على التوضيح أكثر لموارد ميزانية الدولة وأوجه استخدامها حتى يطلع عليها المواطنين لأن قناعتهم بأن الضرائب التي يدفعونها سوف تستخدم في تقديم خدمات عامة ولملموسة دون إسراف وتبذير، تدفعهم إلى تسديد الضريبة عن قناعة تامة دون تهرب، هذا يتطلب من الإدارة الإفصاح عن كل ما من شأنه أن يزيد من الامتثال الضريبي لدى المكلف، لأن غياب الشفافية لدى كل من الإدارة والمكلف يؤدي إلى فقدان الضريبة أهم ركائزها، الا وهي العدالة في توزيع العبء الضريبي والمساواة في تحمل هذا العبء، ولأهمية الشفافية بالنسبة لكل من المكلف والإدارة الضريبية ثم ان عجز التشريعات الردعية في القضاء على ظاهرة عدم العدالة في توزيع العبء الضريبي، والدافع للخوض في تشجيع هذا الاسلوب، فإن ما توفره الشفافية لتسهيل عملية الرقابة والتحقق في وضعيات المكلفين بالضريبة من جهة، والعمل على حمل الإدارة على احترام القانون خشية من المساءلة، من جهة ثانية قصد الوصول إلى تكريس مبدأ المساواة في تحمل العبء العام . الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز الثقة بين الإدارة والمكلف قصد تحقيق مبدأ شمولية الضريبة. وللوقوف على معنى واسلوب ضريبي معتمد يرتجى ان لا يخلو أي نظام ضريبي منها لا سيما النظام الضريبي العراقي كأساس ينهض بالضريبة في العراق أو كمقوم من مقومات النهوض إلى جانب المبادئ الأخرى، ينبغي ان نخوض في بيان مفهومها وبيان اهميتها ثم نبين أبرز وأهم التحديات التي تواجهها في مسار العملية الضريبية بأطرافها الأساسية (المكلف والادارة الضريبية) وكالاتي:

أولاً: مفهوم الشفافية الضريبية ومدى أهميتها

يمكن تعريف الشفافية الضريبية بأنها الأسلوب أو الطريقة التي يمكن من خلالها عرض القوانين والأنظمة والتعليمات الضريبية على المكلفين وذلك من شأنه أن يؤدي إلى زيادة قدرتهم في معرفة مقدار الضريبة المفروضة على دخولهم^{١٨}. تعني وضوح التشريعات وسهولة فهمها واستقرارها وانسجامها مع بعضها البعض، وموضوعيتها، ومرونتها وتطورها وفقاً للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والادارية وبما يتناسب مع روح العصر، إضافة إلى تبسيط الإجراءات ونشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها بحيث تكون متاحة للجميع يرجع الافتقار في الشفافية الضريبية إلى عدد من التعديلات الضريبية وأنواع مختلفة من الضرائب، والتي هي في إطار خطة التنمية الحالية في باب رؤية النهوض بالتشريع الضريبي، حيث تشجع الدول المتقدمة على تلبية المتطلبات السياسية المالية للبلاد وتطوير سياسة ضريبية واضحة ومستقرة مدرجة في إطار سياستها. حيث يدخل في اطار تلك السياسة الضريبية (إلغاء الاستثناءات والإصلاحات غير الأساسية أو غير المهمة). ولأهمية الشفافية جوانب عديدة منها^{١٩}:

١. فهي تعمل على إتاحة المعلومات التي وتعد الأساس في أي عمل حكومي وصولاً إلى جميع أفراد المجتمع، وبالأخص من الفئات المعارضة للنظام الحاكم أو الراضية للنظام الضريبي، لكون أن العمل الشفاف في غالبية يكون مدروس من جميع الجوانب لان صاحبه ينتظر من وراء ذلك الرد على جميع الانتقادات التي سوف توجه لذلك العمل.

٢. تعمل على جعل الموظف أكثر حذراً وحرصاً في أعماله خشية المساءلة من المواطنين أو الإدارة أو القضاء.
٣. إتاحة المعلومات تجعل كذلك المواطن في وضع أفضل لتخطيط نشاطاته وإجراء حساباته وتقلل الخلافات عن جهل بقواعد القانون بحيث ترشد سلوك المواطن لغرض مصلحته ومصلحة المجتمع، فكثيراً ما يتعرض المواطنون عن جهالة لعقوبات تصل حتى إلى جزائية، هذا راجع في أساسه إلى ضآلة وسائل الإعلام وعدم جديتها أي عدم شفافيتها
٤. مشاركة المواطنين في صنع القرارات والقواعد القانونية: إن من أهم معايير الحكم الرشيد هو مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم، بحيث يحتاج المواطنون إلى آليات يمكن من خلالها أن يؤثروا في إحداث التغيير ويضعوا الحكام والمسؤولين الحكوميين موضع المساءلة بصورة منتظمة أهمية هذا الإجراء تبرز من خلال أخذ رأي المواطنين وتشجيعهم على المشاركة الفعلية في صنع القرارات الضريبية لإعطاء الشرعية لها وتشجيع الشفافية لمنع التهرب الضريبي
٥. بيان حقوق المكلفين بكل وضوح: وذلك من خلال تمكين المكلف من جميع المعلومات التي يحتاجها والخاصة بوضعيته الضريبية ولا يمكن تحقيق ذلك إلا عن طريق الرد على جميع استفساراته في وقت معقول ووجيز، ولتحقيق هذه النتيجة يجب أن تكون الإدارة الضريبية على قدر كاف من الكفاءة التي تسمح لها بتطبيق القانون على أكمل وجه وفي المقابل إطلاع المكلف على حقوقه وواجباته حتى يكون بمقدوره الدفاع عنها حتى تطبق عليه ضريبة وفق قدرته التكلفية.
٦. المساعدة على جلب الاستثمار: خاصة إذا كانت هناك امتيازات وحوافز جبائية لم يطلع عليها من قبل المستثمر كإعفاءات التي تمنح للمنتجين أو المصدرين. وفي هذا الجانب فالشفافية وحدها لا تكفي، وإنما لا بد أن تتسم أعمال الإدارة في العراق في جميع الميادين بالشفافية وبالأخص منها المتعلقة بالميدان المالي والاقتصادي لأن ما يعانیه المستثمر يرجع أساساً للبيروقراطية السائدة في مختلف الإدارات العامة لأن أهمية الأداء له بعد أخلاقي، أي ارتقاب قيام الفرد بالعمل الموكل إليه وأن يقوم بذلك على أحسن وجه، إحساس بالمسؤولية تجاه ليس فقط المسؤولين ولكن المجتمع ككل^{٢٠}.

ثانياً: تحديات الشفافية الضريبية ان زيادة القوانين الضريبية وتنوع الضوابط والإعمامات جاء نتيجة لزيادة اعداد المكلفين وتنوع الانشطة الضريبية، مما ضاعف الابعاء على الادارة الضريبية في ايجاد السبل الكفيلة لزيادة وعي المكلفين بالضريبة وزيادة كفاءة المخزن في اجراء عملية التحاسب الضريبي، وبما ان الشفافية تتطلب من الادارة الضريبية متمثلة في العراق ب (الهيئة العامة للضرائب) بالافصاح عن كل ما من شأنه زيادة الوعي الضريبي للمكلفين وتحقيق الرقابة على عملياتها، فانها من جهة اخرى تتطلب افصاح المكلف عن جميع الدخول التي حصل عليها خلال سنة تحقق الدخل بما يلائم مبدأ الشفافية وبصورة واضحة غير مبهمه فأضافة إلى ان القواعد الأساسية للضريبة بصورة عامة لا بد من الاهتمام التشريعي بمبدأ الشفافية من ناحية كثرة التعديلات الضريبية مما يسبب الازباك الضريبي من قبل طرفي العملية الضريبية لاسيما الأمر الآخر هو تعدد الضرائب في العراق وكل ضريبة تأخذ مسلك قانوني منفصل عن الآخر. الأمر الذي ينتج إلى مواجهة الهيئة العامة للضرائب العراقية تحديات عديدة في تطبيق مفهوم الشفافية حيث يتطلب الوصول إليها العديد من الاجراءات الادارية والقانونية.المبحث الثاني تحسين أداء الإدارة الضريبية العراقية

حتى تكون الإدارة الضريبية متكاملة وذات نتائج متميزة تمهيداً للوصول إلى استقراء الاداء الضريبي العراقي لا بد من تطبيق منهجية حديثة وعصرية تلبى احتياجات المكلف وتنفيذ ما مرسوم عليها تشريعاً وصولاً إلى تلبية ورفد الخزينة العامة للدولة، فأستخدام الانظمة الحديثة وتطبيق المقومات المطلوبة لتحديد متطلبات المكلف ثم العمل على تنفيذها مما يسهل على الإدارة واجبها، فمن الضروري تفعيل الاداء الضريبي العراقي الحديث ووفق ما ذكرناه سنتناول في هذا المطلب الأول تحديث الادارة الضريبية وفيه بيان مفهومها ثم الاسس الرئيسية لفاعلية تحديثها وفي المطلب الثاني نستعرض موضوع الحوكمة الضريبية.

المطلب الأول تحديث الإدارة الضريبية

تمثل الإدارة الوجه العملي لنشاط الدولة، وقد عرف التنظيم الإداري للدولة تطورات متتالية ارتبطت بظروفها السياسية والإقتصادية تحكمت في شكل الدولة وأجهزتها الإدارية، فلم تترك لها مجالاً للاستمرار في تنظيمها الإداري وعلاقتها التي اتسمت بالتقليدية في الهيكلة والعشوائية في الإدارة^{٢١}، مما شكل بالنسبة للدولة تحدياً هاماً خصوصاً فيما يتعلق بالإدارة الضريبية، حيث تم تفويت مبالغ مهمة على خزينة الدولة، كان الأنسب ضخها في ميزانية الدولة لتمويل الخدمات الاجتماعية مثل الصحة والتعليم والبنية التحتية كالكهرباء والطرق.

ثم إن تحقيق أهداف أي نظام ضريبي، وكما يؤكد العديد من المختصين في هذا المجال، يبقى رهيناً بمستوى الإدارة التي تسهر على تطبيقه، وقد

اختلفت أبعاد ووظائف الإدارة الضريبية بين الأمس واليوم. هذا وقد حاولت الإدارة الضريبية، في كل فرصة أتاحت لها بمناسبة إصلاح ضريبي، أن تعتنى بتنظيم الإدارة الضريبية بالشكل الذي يجعلها تستجيب للأهداف المرجوة منها، وذلك عبر هيكلة مصالحها المركزية والخارجية، كلما دعت الضرورة لذلك وإرساء علاقة تشاركية مع المكلفين الذين كانوا يعتبرون الحلقة الضعيفة أمام إدارة قوية تملك كل السلطات وجعلهم يتقبلون الالتزامات الضريبية في ظل قوانين ضريبية معقدة، وتوعيتهم بأهمية الموارد الضريبية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد، وفي تحسين الخدمات المقدمة إليهم. من هذا المنطلق، أصبح مطلب تحديث الإدارة الضريبية يشكل ضرورة رئيسة لإصلاح النظام الضريبي العراقي ويمكن بيان ذلك بشكل جلي من خلال محورين نتناول في الأول تعريف المفهوم وما يتعلق به ثم العروج إلى الاسس الرئيسية لنجاح التحديث الضريبي

أولاً: مفهوم تحديث الإدارة الضريبية (رقمنة الضريبة في العراق)

ان التطورات الكبيرة التي شهدتها العقود الماضية في مختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتطور الملحوظ في زيادة وعي المواطنين، وارتفاع مستوى توقعاتهم، كان له الدور الكبير في التأثير على أداء المنظمات والمؤسسات الحكومية لاسيما الضريبية، بحيث اتخذت مختلف الوسائل والسبل الممكنة وسخرتها في سبيل تقديمها لخدماتها بسرعة ودقة وكفاءة وفعالية، الأمر الذي يترتب السرعة والاتقان من جانب الادارة الحكومية (الضريبية) لمواجهة التطور والنضوج الملحوظ في زمن تدخل الانترنت في حياة الناس والتعايش معه ليكون العامل المساعد للادارة لا العامل المستغل من قبل المكلف لاستعمال سبل وادوات تؤدي إلى التهرب الضريبي مثلاً. فما أن ظهرت شبكة الانترنت حتى تسارعت العديد من الدول للاستفادة منها في أدائها لوظائفها ومهامها، وقبل الخوض بحثاً في مفهوم التحديث الضريبي لابد من الإشارة إلى الموضوع العام المترتب إلى وجود الانترنت في التعاملات الحكومية (الحكومة الالكترونية) والملاحظ ان تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات جعل المؤسسات تستخدم التكنولوجيا في معاملاتها الداخلية والخارجية، ولكنها مرتبطة بوجود بنية تحتية أساسية من التكنولوجيا لتمكن المواطن من الحصول على المعلومات بأسرع وقت ممكن وبكفاءة وشفافية حيث برز هذا المصطلح إلى الوجود أول مرة على مستوى الدول العربية حيث تبنت كل من مصر وإمارة دبي والأردن هذا المفهوم وبدأت بالعمل نحو تطبيقه تبعها معظم الأقطار العربية ومنها العراق وعمان والبحرين والسعودية وتونس^{٢٢}. ومفهوم الحكومة الالكترونية: يتلخص في أنه اتمتة التعامل ما بين الدوائر الحكومية بعضها ببعض من جهة والدوائر الحكومية وقطاع الاعمال والمواطنين من جهة أخرى، بحيث يتم استخدام البرمجيات الحديثة المستخدمة في تكنولوجيا الانترنت لتحقيق ذلك^{٢٣}. ويشير هذا المفهوم إلى استخدام نتائج ثورة المعلومات والاتصالات من هاتف وفاكس وحاسوب وانترنت وغيرها، وذلك لتقديم خدمات حكومية ذات جودة وكفاءة وفعالية إضافة إلى تسهيل عملية الوصول إلى المعلومات وتفعيل دور المواطن إزاء المشاركة في عمليتي الرقابة والمساءلة. وعرفت كذلك بأنها عملية تغيير وتحويل العلاقات من المؤسسات والمواطنين من خلال تكنولوجيا المعلومات بهدف تقديم الأفضل للمواطنين وتمكينهم من الوصول للمعلومات مما يوفر مزيداً من الشفافية وتحجيم الفساد وتعظيم العائد وتخفيض النفقات^{٢٤} ولا تقتصر الحكومة الالكترونية على استخدام تكنولوجيا المعلومات لتقديم الخدمات للمواطنين، انما هي فكر متطور يعيد صياغة المؤسسات بشكل جديد له ابعاده الادارية والاجتماعية والسياسية، كما أنها لا تقتصر على تقديم خدمات الكترونية للمستفيدين وانما تمثل أساليب الكترونية لإنجاز كافة الاعمال التي تتم داخل وخارج المؤسسات وان الديمقراطية هي احد الاهداف الرئيسية للحكومة الالكترونية وهي العمل على مشاركة المستفيدين من خلال مشاركتهم عبر تلك الاليات كما ان الحكومة تمثل عقداً جديداً بين المؤسسات والمستفيدين حيث يتحول المستفيد من متلق للخدمة إلى مشارك في صنع القرار. وتستند الكترونية الادارة الضريبية أو الرقمنة الضريبية العراقية إلى أساس قانوني كما ورد ذلك في المادة ٢٥، من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ الدائم تكفل الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق اسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده، وتوزيع مصادره، وتشجيع القطاع الخاص وتنميته. فيعتبر اصلاح النظام الضريبي العراقي من ضمن الاقتصاد العراقي الاساسي فتطوره وتحديثه ورقمته أمر لابد منه لنجاح العملية الضريبية العراقية.

ثانياً: الاسس الرئيسية لفاعلية تحديث الادارة الضريبية تعد فاعلية الأنظمة الالكترونية في العمل الضريبي أحد أهم الخيارات الإستراتيجية التي تتخذها الدول لتطوير العمل الضريبي عن طريق استعمال تكنولوجيا المعلومات لزيادة حصيلة الضرائب التي تسهم في زيادة الإيرادات العامة، وتأسيساً لذلك فإن ضعف إجراءات التحاسب الضريبي، وجباية الضرائب، وعدم الاعتماد على الأنظمة الالكترونية الحديثة في العمل الضريبي، وعدم توافر الكادر الضريبي الكفوء الذي يجيد العمل بالتقنيات الحديثة المختصة بالضرائب، وعدم توافر المعلومات المحاسبية الضرورية عن المكلفين (سواء أكانوا أشخاص طبيعيين، أم معنويين) لأغراض الجباية الصحيحة، والتخطيط بغية زيادة حصيلة الضريبة لا يؤدي وتحقيق الانسيابية المنشودة بين الأفراد والشركات من جهة ، والإدارة الضريبية في جهة اخرى. لذا فإنه من الضروري الاعتماد على الأنظمة الالكترونية الحديثة التي تعتمد على تكنولوجيا المعلومات، وتقنيات الحاسوب، والبرمجيات، وشبكات الاتصال، وكذلك تغيير التشريعات، والقوانين على النحو الذي يضمن التطبيق

الأمثل للأنموذج الالكتروني المقترح للضرائب، وتعزيز إجراءات التحاسب الضريبي، والجباية للضرائب باستعمال الأنظمة الالكترونية الحديثة وتهيأة كوادر ضريبية قديرة مؤهلة للعمل على التقنيات الحديثة في مجال العمل الضريبي، وأهمية تهيأة المعلومات المحاسبية عن المكلفين (سواء أكانوا أشخاص طبيعيين، أم معنويين) لأغراض الجباية الصحيحة، والتخطيط بغية زيادة الحصيلة الضريبية في العراق والذي يمر من خلال من ثلاث محاور رئيسية: (تطوير نظام المعلومات، تأهيل العنصر البشري،، الإنتقال إلى إدارة الخدمة العامة).

المطلب الثاني الحوكمة الضريبية

من المعروف أن كل دول العالم ولاسيما الدول النامية تسعى لتحقيق الرفاه الاقتصادي، والذي لا يتأتى إلا بتحقيق التنمية الشاملة، وذلك عن طريق اعتماد سياسة مالية رشيدة. وحيث أن الفساد هو العائق أمام تحقيق التنمية والإصلاح والعامل الأول في هدر المقدرات الاقتصادية للدول. ويُعد تزايد حجم الفساد والذي يعتبر من أهم المشكلات التي تواجه عملية التنمية المستدامة في كثير من الدول النامية والتي من بينها العراق، حيث صنف العراق من بين أكثر عشرة بلدان فساداً في الوطن العربي و يحتل المركز ١٥٧ عالمياً حسب منظمة الشفافية الدولية لسنة ٢٠٢١^{٢٥} حيث ان نقشي الفساد الضريبي وهو أكثر أشكال الفساد انتشاراً والمتمثل في التهرب الضريبي والغش والتزوير، ونظراً لأهمية مكافحة الفساد الضريبي، فلا بد من إيجاد مفهوم جديد يحد من هذا الفساد ويواجهه، وتبعاً لذلك ظهر مفهوم الحوكمة الضريبية. وتعتبر الحوكمة الضريبية إحدى أهم السبل والأدوات التي تساعد على تنفيذ الإصلاحات الضريبية بفاعلية. كما تعبر من خلال أهدافها إلى تحقيق الإصلاح الضريبي الشامل ورفع مستوى الوعي الضريبي. ولبيان ماهيتها لابد من الخوض في تعريفها لاسيما أهميتها:

أولاً: تعريف الحوكمة الضريبية يادئ ذي بدء لابد من الإشارة إلى أنه لا يوجد تعريف واحد متفق عليه بين جميع الاقتصاديين والقانونيين والمحللين على المستوى العالمي لمصطلح الحوكمة. وقد يرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الامور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية وهو الأمر الذي يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل. ولكن في المجلد يمكن القول ان مفهوم حوكمة الضريبة يعني ايجاد وتنظيم التطبيقات والممارسات السليمة للقائمين على الادارة الضريبية بما يحافظ على حقوق المكلفين وحقوق الادارة الضريبية ؛ وذلك من خلال التحقق من تنفيذ صيغ العلاقات التعاقدية الموثقة بينهم؛ وباستخدام الادوات المالية والمحاسبية السليمة وفقاً لمعايير الافصاح والشفافية الواجبة. حيث يعتبر مصطلح الحوكمة من المصطلحات الحديثة الذي تزايد الإهتمام به مع بداية التسعينات، وهو يمثل مجموعة من المبادئ المالية والمحاسبية والرقابية التي تهدف إلى مكافحة الفساد المالي ومنع إنهيار الشركات. وقد ظهر هذا المصطلح تحت مسمى «حوكمة الشركات» في أعقاب الإنهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من الشركات في دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا، وكذلك العديد من الشركات الأمريكية في سنة ٢٠٠٢، مثل شركة إنرون و وورلد كوم^{٢٦}. ومن الناحية الاقتصادية: تعمل الحوكمة على كفاءة استخدام الموارد، وتعظيم قيمة الشركة وتدعيم مركزها التنافسي، بما يمكنها من جذب مصادر التمويل اللازمة للتوسع والنمو. ومن الناحية القانونية: تتداخل مبادئ الحوكمة بالعديد من القوانين، مثل قوانين تنظيم الشركات، وأسواق المال، والمحاسبة والمراجعة والضرائب، كما تساعد الحوكمة على تقنين وتحسين الأطر القانونية للشركات. ومن الناحية الإجتماعية: فإن الحوكمة هي سبيل التقدم لكل من الأفراد والمؤسسات والشركات والهيئات والمجتمع بصفة عامة، وذلك لأن الشركة تعتبر النواة للإقتصاد ككل، وبالتالي يمتد تأثيرها ليشمل عدداً كبيراً من فئات المجتمع^{٢٧}. ونظراً للتزايد المستمر في الإهتمام بمفهوم الحوكمة، لما كانت حوكمة الشركات تتضمن مجموعة من المبادئ المالية والمحاسبية والرقابية التي على أساسها تتم إدارة الشركة، والرقابة على كفاءة الأداء بها، وكفاءة استخدام الموارد، كما تعمل على إحترام حقوق أصحاب المصالح القانونية، وتمكنهم من الرقابة على الشركة، وحصولهم على المعلومات المطلوبة، علاوة على أنها تقوم أساساً على مبدأ الإفصاح والشفافية والمصادقية. وللصلة الوثيقة بين الشركات بصفتهم مكلفين، والإدارة الضريبية بصفتها من أصحاب المصالح في الشركات، وباعتبارها شريكة في أرباح هذه الشركات، كما أن الإفصاح والشفافية والمصادقية تعد من أهم العوامل التي تركز عليها العلاقة بين المكلفين «الشركات» والإدارة الضريبية. فضلاً عن أن حوكمة الشركات لا يمكن أن تتحقق دون أن يكون مصاحب لها تطبيقاً مائلاً لمبادئ الحوكمة على الإدارة الضريبية، لمرعاة حقوق المكلفين، وتحقيق الإفصاح والشفافية، إذ أن الحوكمة الضريبية تعتبر ذات أهمية قصوى لكل من المكلف والإدارة الضريبية: فمن ناحية المكلف: فإن توافر الحوكمة الضريبية يعود عليه بعدة فوائد، أهمها الثقة والإطمئنان إلى أن الإدارة الضريبية لا تتعسف في استخدام حقوقها وسلطاتها، بل إنها تقوم فقط بتطبيق وتنفيذ القوانين الضريبية، وإلى أنها تحافظ على حقوق المكلف، مع مراعاتها للإفصاح والشفافية، مما يؤدي إلى عدم تزم المكلف في إساءة الظن بالإدارة الضريبية، وبالتالي راحته النفسية وعدم قلقه، مما يعمل على تسهيل مهمة المكلف، وعدم ضياع وقته، والإنصراف نحو العمل الجاد، والإنتاج المثمر، دون عناء التفكير في الفرض الضريبي، وما يستتبعه من مشكلات عديدة، كما يؤدي بالمكلف إلى الدقة في الإفصاح عن إيراداته وأرباحه الخاضعة للضريبة، وأداء الضريبة المستحقة عليه في مواعيدها المحددة

قانوناً. ومن ناحية الإدارة الضريبية: فإن توافر الحوكمة الضريبية يعود عليها بفوائد كثيرة أهمها: الإقلال من المنازعات والخلافات، وإمكانية الإنصراف إلى العمل نحو جمع الحصيلة الضريبية بدقة وإحكام، كما أنها تؤدي إلى الإقلال من حالات التهرب الضريبي. وبالتالي زيادة الحصيلة الضريبية، فضلاً عن شيوع المرونة في العمل داخل الجهاز الضريبي، مما يساعد أعضائه على تأدية واجباتهم الوظيفية بدقة ونفسية هادئة، تجعلهم أكثر كفاءة وفاعلية في تطبيق القوانين الضريبية وتنفيذها. والملاحظ أن تركيز الأضواء خلال السنوات الخمس الماضية كان على حوكمة الشركات في حين لم يحظى الاهتمام بحوكمة المنظومة الضريبية ودور الإدارة الضريبية بأى اهتمام في هذا الصدد على الرغم من أن المصالح الإيرادية بأنواعها هي من أهم أصحاب المصالح في حوكمة الشركات باعتبارها أن الإدارة الضريبية شريك أصيل في أرباحها بل أن حصة الخزانه العامه في هذه أرباح هذه الشركات تمثل أموال عامه لا يجوز السماح بتبديدها نتيجة لوجود فساد مالي أو قرارات إدارية غير رشيدة في ظل نوع من التعتيم وغياب الإفصاح والشفافية - بل وان الحوكمة الضريبية تمثل مفهوماً أوسع وأكثر شمولاً من حوكمة الشركات لشمولها للمنظومة الضريبية كلها وبما يعنى أن حوكمة الشركات جزءاً من الحوكمة الضريبية^{٢٨}. عليه فإن لإصلاح الضريبي الشامل يتطلب الأخذ بمفاهيم الحوكمة الضريبية ويتأسس على أن دور الإدارة الضريبية في حوكمة الشركات هو التزام وحق أصيل، وانه لم يعد مقبولاً الاكتفاء بإلقاء عبء الالتزام بتطبيق ومتابعة تطبيق الأخذ بالحوكمة على عاتق الجهات الرقابية الأخرى بما فيها مراقبي الحسابات وإلا كان معنى هذا استمرار غياب وحياد الدور الضريبي في رقابة ومتابعة الشركات والاكتفاء بحصد نتائج أعمال الجهات الرقابية الأخرى في مجال الحوكمة بسلبياتها وإيجابياتها. ونظراً لما تمثله تلك المفاهيم من كونها على درجة عالية علمية ومهنية من ناحية وتشابه المسميات من ناحية أخرى فإن الأمر يتطلب إجراء دراسة لبيان وتأكيد أن هذين النهجين يجمعهما صفة التكامل وليس التعارض والتنافس أو التكرار أو الازدواج في المضمون وآلية تنفيذ الأهداف، كذلك التأكيد على أن هذين النهجين وإن اختلفت أهدافهما لاختلاف مجال عمل كل منهما إلا أنه يمكن استخدامهما معاً لتحقيق هدف إصلاح المنظومة الضريبية أو الإصلاح الضريبي الشامل.

ثانياً: أهداف الحوكمة في مسار العملية الضريبية

يؤدي التطبيق الشامل للحوكمة الضريبية إلى تحقيق إصلاح ضريبي متوازن بين كافة الأطراف الضريبية مما يحقق عدد من الأهداف المهمة التي تخدم عدة أطراف ومن أهمها^{٢٩}.

١- إيجاد إدارة ضريبية عادلة تعمل بكفاءة واحتراف، فتوفر الحوكمة الضريبية للإدارة الضريبية التمتع بفوائد كثيرة، منها تقليل المنازعات والخلافات وتحصيل الضريبة بشكل دقيق ومحكم، وتعمل أيضاً على الزيادة في نسبة الحصيلة الضريبية ووجود مرونة داخل إدارة الضريبة وهذا يساعد موظفيها بالقيام بكافة واجباتهم الوظيفية بدقة وفاعلية.

٢- رفع مستوى الوعي الضريبي وخلق ثقافة الالتزام الطوعي لدى المكلفين بدفع الضريبة.

٣- تحسين مستوى التشغيل والمعالجة الإلكترونية للإقرارات والبيانات ثم أن تحسين مستوى التشغيل يزيد من توفير الوقت والجهد لدى المتعاملين في الضريبة والذي سوف ينعكس على إنجاز الأعمال في الوقت المناسب.

٤- التحسين المستمر للأنظمة الضريبية للوصول إلى تحقيق المتطلبات المستهدفة لمستوى الخدمة المقترحة للمكلفين.

٥ - تحديث الدائرة الضريبية من خلال الأفراد والعمليات والتكنولوجيا وأماكن العمل المختلفة، ووضع نظم حوافز

٦- إن حصر المجتمع الضريبي يؤدي إلى منع التهرب الضريبي، ويخفض المنازعات الضريبية إلى أدنى درجة^{٣٠}.

٧- تنمية وتطوير الموارد البشرية، كذلك تحقيق السلامة بعدم وجود أخطاء متعمدة أو غير متعمدة.

٨- الارتقاء بمستوى الأداء للوصول إلى معايير الجودة الشاملة. ويرى الباحث إن أهداف الحوكمة الضريبية تشمل كافة أعمال الإدارة الضريبية بمختلف مستوياتها والتي ستعكس حتماً على الأداء التشغيلي الذي يرتبط مع الإيرادات الضريبية وتتميتها، ويقود إلى جذب الأموال للاستثمار في الأنشطة الاقتصادية المختلفة في ظل وجود حوكمة ضريبية جيدة، مرتبطة مع أصحاب المصالح من دون استغلال أو إجحاف لحقوق الآخرين والتعامل معهم على أساس ثقة متبادلة مشجعة لهم ممكنة

ثالثاً: مبادئ قواعد الحوكمة الضريبية تعد المصالح الإيرادية من أهم أصحاب المصالح في تطبيق مبادئ الحوكمة بل من مسؤولياتها بنص القانون مراقبة تنفيذ مبادئ الحوكمة على المتعاملين معها، ولم يعد من المعقول قيام هذه الجهات بمراقبة تنفيذ مبادئ وتوجيهات الحوكمة دون تطبيقها على نفسها باعتبارها الجهات الأولى بتطبيق أعمال الحوكمة في الإدارة النظامية ومراقبة الأداء. ويمكن تحديد أهم ركائز حوكمة الإدارة والأداء الضريبي وبالتالي فالغاية من قواعد الحوكمة الضريبية هو ضمان تطبيق القوانين الضريبية بشكل عادل وفعال، وتقديم التوجيه والإشراف على كيفية تحصيل الضرائب وتوزيعها. تلعب هذه القواعد دوراً هاماً في ضمان تحقيق الإيرادات الضريبية الملائمة للدولة وتجنب التهرب الضريبي فتشمل قواعد

الحوكمة الضريبية مجموعة متنوعة من السياسات والإجراءات ومن خلال ما تقدم يتضح بان هناك دور كبير ومؤثر لمبادئ الحوكمة في تحسين الأداء الاستراتيجي من خلال إيجاد الإطار القانوني الذي يحدد الصلاحيات بين مختلف الجهات المساهمة في العمل الضريبي من خلال فصل الصلاحيات وتحديد مسؤوليات على سبيل المثال تحديد الجهة المسؤولة عن رسم السياسة الضريبية والجهة المسؤولة عن تنفيذ السياسة الضريبية والمتمثلة بالهيئة العامة للضرائب وكذلك توزيع المسؤوليات داخل الإدارة الضريبية يقع على مجلس الإدارة حيث أن من ضمن مسؤولياته هو الموازنة بين مصالح الأطراف ذات العلاقة، وحماية مصالحهم، وتوفير وعرض المعلومات، ورسم التوجه الاستراتيجي كما إن توفر خصائص الحوكمة في عمل الإدارة الضريبية تساعد في التزامها بقواعد الضريبة، ويمكن عرض دور خصائص الحوكمة في التزام الإدارة بقواعد الضريبة من خلال نظرة تحليلية رقابية حيث يتبين ان خصائص الحوكمة تتمحور في (الانضباط، الاستقلالية، الشفافية، المساءلة، المسؤولية، الانصاف، المسؤولية الاجتماعية، الوعي، الردع) وهي بذلك تؤدي إلى تطبيق وتحقيق قواعد الضريبة التي هي كل من (العدالة، الملاءمة، اليقين، الاقتصاد).

الذاتمة

في الختام، تُعتبر أدوات التشريع الضريبي في العراق عنصراً أساسياً لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستقرار المالي. ورغم التحديات العديدة التي تواجه هذه الأدوات، فإن العمل على تحسينها وتطويرها يمكن أن يسهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف المرجوة. من خلال تبسيط التشريعات، وتعزيز الشفافية، ومكافحة الفساد، وتحسين البنية التحتية والتكنولوجيا، يمكن تعزيز الامتثال الضريبي وزيادة الإيرادات الحكومية. كما أن التوعية بأهمية الضرائب ودورها في تمويل الخدمات العامة تعد خطوة ضرورية لبناء ثقافة ضريبية إيجابية. وقد توصلنا من خلال دراستنا إلى جملة من النتائج والمقترحات، نذكرها بالتعاقب والتفصيل، على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

١. ان تحقيق العدالة الضريبية وضمان تطبيقها في فرض الضرائب يتطلب أن يكون هناك نظام ضريبي متكامل مرن وذو تطبيق سهل يحقق العدل ما بين الأفراد ألا أن وجود قانون يشوبه الغموض والتعارض والثغرات.
٢. يترتب على مبدأ اعتماد الشفافية والوضوح القانوني عموماً والضريبي على وجه الخصوص؛ التخلص من متاهة سرية المعلومات ووضعها تحت تصرف الباحثين ونشر المعلومات الضرورية منها في الصحف، كالبيانات المالية المتعلقة بالقطاعين الخاص والعام.
٣. تمثل الإدارة الوجه العملي لنشاط الدولة، وقد عرف التنظيم الإداري للدولة تطورات متتالية ارتبطت بظروفها السياسية والإقتصادية تحكمت في شكل الدولة وأجهزتها الإدارية، فلم تترك لها مجالاً للاستمرار في تنظيمها الإداري وعلاقتها التي اتسمت بالتقليدية في الهيكلة والعشوائية في الإدارة.
٤. تعمل الحوكمة على كفاءة استخدام الموارد، وتعظيم قيمة الشركة وتدعيم مركزها التنافسي، بما يمكنها من جذب مصادر التمويل اللازمة للتوسع والنمو.
٥. مع تحسين الشفافية وتعزيز المساءلة في النظام الضريبي، يمكن الحد من الفساد المالي والإداري، مما يعزز من فعالية جمع الضرائب واستخدامها.

ثانياً: المقترحات

١. إعادة هيكلة القوانين الضريبية لتكون أكثر وضوحاً وسهولة في الفهم لدافعي الضرائب.
٢. تقليل التعقيدات الإدارية والروتين في إجراءات تقديم الإقرارات الضريبية.
٣. إطلاق حملات توعية تثقيفية حول أهمية الضرائب ودورها في تمويل الخدمات العامة.
٤. مراجعة القوانين الضريبية بانتظام لتحديثها بما يتماشى مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية.
٥. تعزيز قدرات الكوادر العاملة في الأجهزة الضريبية من خلال التدريب المستمر وتوفير الموارد اللازمة.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

١. ابو اليزيد علي المتيت، (الضرائب غير المباشرة)، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠١٠.
٢. ابو بكر محمود الهوش، الحكومة الالكترونية الواقع والافاق، ط١، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة، ٢٠٠٦.
٣. احمد ماهر عز، التشريع الضريبي المصري، الكتاب الاول، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٨٥.

٤. اسامة علي عبد الخالق، العلاقة التأثيرية المتبادلة والمتكاملة بين كل من الحوكمة الضريبية وحوكمة الشركات واثرها في تصحيح مسار منظومة العمل المحاسبية والضريبية، بحث منشور في المؤتمر الضريبي الثاني عشر فعالية التطبيق الضريبي المصري، مجلد ٢، ٢٠٠٧.
٥. حمد شريف احمد، نظرية تفسير النصوص المدنية، مكتبة القانون المقارن، بغداد، ٢٠١٦.
٦. توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة، ٢٠١٥.
٧. حسن كيره، مدخل إلى القانون، منشأة المعارف الاسكندرية، مصر، ط٨، ٢٠٠٩.
٨. طاهر موسى عبد ود. زهير جواد الفتال، (اقتصاديات المالية العامة)، مطبعة جامعة بغداد، ٢٠١٠.
٩. فاضل شاكر الواسطي، (اقتصاديات المالية العامة)، الطبعة الاولى، مطبعة المعارف، بغداد، ٢٠٠٩.
١٠. مالك دوهان الحسن، المدخل لدراسة القانون، ج١، مطبعة جامعة بغداد، العراق، ١٩٧٨.
١١. مصطفى ابراهيم الزلمي، اصول الفقه الاسلامي - في نسجه الجديد - ط ٥، شركة الخنساء، بغداد، ١٩٩٩.
١٢. ابراهيم مصطفى واخرون، المعجم الوسيط، مطابع المعارف، القاهرة، ١٩٨٠.

ثانياً: المجلات والدوريات

١. جبار محمد علي الكعبي وياسر عمار عبد الحميد: شفافية الضريبة وأفاق تطبيقها في الهيئة العامة للضرائب، بحث مقدم إلى مؤتمر الذي أقامته هيئة النزاهة، نحو استراتيجية وطنية شاملة لمواجهة الفساد وتعميم ثقافة النزاهة، العراق، ٢٠٠٨.
٢. جلال الدين عبد الحكيم الشافعي، الحوكمة الضريبية، بحث منشور في مجلة البحوث التجارية، جامعة الزقازيق، كلية التجارة، مصر، المجلد ٢٥، العدد ٢، ٢٠٠٣.
٣. سرمد عباس جواد، أسباب التهرب الضريبي في العراق، بحث مقدم إلى مؤتمر الاصلاح الضريبي المنعقد في وزارة المالية. بغداد، ٢٠٠٦.
٤. ميثم حنظل شريف، صبيح ووح حسين الصباح، دور القاضي الدستوري في التفسير المنشئ (دراسة مقارنة)، بحث منشور في مجلة جامعة بابل، العراق، المجلد (٢٥)، العدد (٢)، ٢٠١٧.
٥. نور حمزة حسين، المخالفة المالية للموظف الضريبي بسبب سوء الصياغة التشريعية لقانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق، جامعة النهدين، بغداد، المجلد (١٤)، العدد (١) (B)، 2012.
٦. محمد غريبي، الهادي خضراوي، الشفافية الضريبية أداة لتعزيز الثقة بين المكلف والادارة الضريبية، بحث منشور في مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، الجزائر، المجلد (٠٧)، العدد (٠٢)، ٢٠٢٠.
٧. ناصر مراد، بن عياد سمير، شروط فعالية النظام الضريبي الجزائري، بحث منشور في مجلة دراسات جبائية، العدد (٣) ديسمبر، ٢٠١٣، الجزائر.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية

١. عبد الرحمن نجم المشهداني، مفهوم الحكومة الالكترونية ومعوقات نجاحها في العراق، مقال منشور في جريدة المدى العراقية، سنة النشر ٢٠١٠.
٢. عبد الغفور اقشيشو، التنظيم الاداري للدولة وافاق تدعيم العلاقة بين الادارة المركزية والجماعة الترابية، مقال منشور على موقع تحت المجهر: www.almjha.com تاريخ النشر: ٢٥-١٢-٢٠١٣.

هوامش البحث

- ١ طاهر موسى عبد ود. زهير جواد الفتال، (اقتصاديات المالية العامة)، مطبعة جامعة بغداد، ٢٠١٠، ص١٨٨.
 - ٢ ابو اليزيد علي المتيت، (الضرائب غير المباشرة)، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠١٠، ص ١٣٥.
 - ٣ احمد ماهر عز، التشريع الضريبي المصري، الكتاب الاول، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٨٥، ص٧٢.
 - ٤ سرمد عباس جواد، أسباب التهرب الضريبي في العراق، بحث مقدم إلى مؤتمر الاصلاح الضريبي المنعقد في وزارة المالية. بغداد، ٢٠٠٦، ص ٢٢٥.
- ٥ الغامض في اللغة هو الخفي، ويقال (حسب) غامض اي غير معروف وكلام غامض فهو كلام غير واضح

- ينظر: ابراهيم مصطفى واخرون، المعجم الوسيط، مطابع المعارف، القاهرة، ١٩٨٠، مادة (غمض)، ص ٨٦٢.
- ^٦مالك دوهان الحسن، المدخل لدراسة القانون، ج ١، مطبعة جامعة بغداد، العراق، ١٩٧٨، ص ٢٨.
- ^٧مالك دوهان الحسن، المدخل لدراسة القانون، المرجع نفسه، ص ٤٦٦.
- ^٨حمد شريف احمد، نظرية تفسير النصوص المدنية، مكتبة القانون المقارن، بغداد، ٢٠١٦، ص ١٥.
- ^٩مصطفى ابراهيم الزلمي، اصول الفقه الاسلامي - في نسيجه الجديد - ط ٥، شركة الخنساء، بغداد، ١٩٩٩، ص ٤٠٠.
- ^{١٠}توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة، ٢٠١٥ ص ١٦٩.
- ^{١١}احسن كيره، مدخل إلى القانون، منشأة المعارف الاسكندرية، مصر، ط ٨، ٢٠٠٩، ص ١٨٣-١٨٤.
- ^{١٢}ينظر: ناصر مراد، بن عياد سمير، شروط فعالية النظام الضريبي الجزائري، بحث منشور في مجلة دراسات جبائية، العدد (٣) ديسمبر، ٢٠١٣، الجزائر، ص ٣٩٧ - ٣٩٨.
- ^{١٣}ميثم حنظل شريف، صبيح وحوح حسين الصباح، دور القاضي الدستوري في التفسير المنشئ (دراسة مقارنة)، بحث منشور في مجلة جامعة بابل، العراق، المجلد (٢٥)، العدد (٢)، ٢٠١٧، ص ٥١٥.
- ^{١٤}توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، مرجع سابق، ص ٤٣٤ وما بعدها.
- ^{١٥}عرفت المادة (٢٨٦) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل، التزوير بأنه: تغيير الحقيقة بقصد الغش في سند أو وثيقة أو اي محرر اخر باحدى الطرق المادية والمعنوية التي يبينها القانون، تغييرا من شأنه احداث ضرر بالمصلحة العامة أو بشخص من الأشخاص.
- ^{١٦}انظر المادة (٢٩٥) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل،
- ^{١٧}ينظر للمزيد من التفصيل، نور حمزة حسين، المخالفة المالية للموظف الضريبي بسبب سوء الصياغة التشريعية لقانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق، جامعة النهدين، بغداد، المجلد (١٤)، العدد (١١) (B)، ٢٠١٢، ص ١٢١-١٢٢.
- ^{١٨}اجار محمد علي الكعبي وياسر عمار عبد الحميد: شفافية الضريبة وأفاق تطبيقها في الهيئة العامة للضرائب، بحث مقدم إلى مؤتمر الذي أقامته هيئة النزاهة، نحو استراتيجية وطنية شاملة لمواجهة الفساد وتعميم ثقافة النزاهة، العراق، ٢٠٠٨، ص ٨.
- ^{١٩}ينظر: محمد غريبي، الهادي خضراوي، الشفافية الضريبية أداة لتعزيز الثقة بين المكلف والادارة الضريبية، بحث منشور في مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، الجزائر، المجلد (٠٧)، العدد (٠٢)، ٢٠٢٠، ص ٢٩٨-٢٩٩. وللمزيد من التفصيل: محمد نصر حسين، الشفافية واثرها في الحد من التهرب الضريبي بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب - بغداد، بحث منشور في مجلة وارث العلمية، المجلد (٣)، العدد (٥)، ٢٠٢١، ص ٢٦٨-٢٦٩.
- ^{٢٠}جبار محمد علي الكعبي وياسر عمار عبد الحميد: شفافية الضريبة وأفاق تطبيقها في الهيئة العامة للضرائب، مرجع سابق، ص ١٦.
- ^{٢١}عبد الغفور اقشيشو، التنظيم الاداري للدولة وافاق تدعيم العلاقة بين الادارة المركزية والجماعة الترابية، مقال منشور على موقع تحت المجهر: www.almjha.com تاريخ النشر: ٢٥-١٢-٢٠١٣، تاريخ الزيارة ٢٦/٥/٢٠٢٤.
- ^{٢٢}على سبيل المثال: ما يلاحظ في المواقع الالكترونية الفعالة ومنها موقع دبي الرقمية والذي يحتوي على قسم اضافة إلى اقسام خدمية مساعده للمواطن منها بوابة الكترونية بإسم الخدمات الحكومية والذي يقدم اكثر من ١٧٠ خدمة ذكية من اكثر من ٣٥ دائرة حكومية. للمزيد من التفصيل ينظر موقع دبي الرقمية www.digitaldubai.ae، تاريخ الزيارة ٢٦-٥-٢٠٢٤. وموقع مصر الرقمية المنبثق من وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على رابط الموقع: <https://digital.gov.eg/government>، تاريخ الزيارة ٢٦-١٠-٢٠٢٣.
- ^{٢٣}عبد الرحمن نجم المشهداني، مفهوم الحكومة الالكترونية ومعوقات نجاحها في العراق، مقال منشور في جريدة المدى العراقية، سنة النشر ٢٠١٠، تاريخ الزيارة ٢٦-٥-٢٠٢٤.
- ^{٢٤}ابو بكر محمود الهوش، الحكومة الالكترونية الواقع والافاق، ط ١، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٢٧.
- ^{٢٥}ينظر للمزيد من الاطلاع: الوكالة الوطنية العراقية للانباء الالكترونية، تاريخ الزيارة ١-٦-٢٠٢٤. <https://ninanews.com/Website/News/Details?Key=902818>.
- ^{٢٦}جلال الدين عبد الحكيم الشافعي، الحوكمة الضريبية، بحث منشور في مجلة البحوث التجارية، جامعة الزقازيق، كلية التجارة، مصر، المجلد ٢٥، العدد ٢، ٢٠٠٣، ص ١٩.

^{٢٧} جلال الدين عبد الحكيم الشافعي، الحوكمة الضريبية، المرجع نفسه، ص ١٩-٢٠.

^{٢٨} اسامة علي عبد الخالق، العلاقة التأثيرية المتبادلة والمتكاملة بين كل من الحوكمة الضريبية وحوكمة الشركات واثرها في تصحيح مسار منظومة

العمل المحاسبية والضريبية، بحث منشور في المؤتمر الضريبي الثاني عشر فعالية التطبيق الضريبي المصري، مجلد ٢، ٢٠٠٧، ص ٨-٩.

^{٢٩} اياد عبد الجبار ملوكي واخرون، التشريعات المالية و التجارية، مرجع سابق، ص ٥٠.

^{٣٠} فاضل شاكر الواسطي، (اقتصاديات المالية العامة)، الطبعة الاولى، مطبعة المعارف، بغداد، ٢٠٠٩. ص ٦٨.